



بَابٌ مِنَ الشَّرْكِ أَنْ يَسْتَعِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ (١٦) وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴿الآيَةُ

وَقَوْلُهُ: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾.

وَقَوْلُهُ: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾.

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ (١٦) أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَوْمُوا بِنَا نَسْتَعِيثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّهُ لَا يَسْتَعَاثُ بِي وَإِنَّمَا يَسْتَعَاثُ بِاللَّهِ (١٧). فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الْإِسْتِعَاثَةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ.

الثانية: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾.

الثالثة: أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكُ الْأَكْبَرُ.

الرابعة: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ فَعَلَهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ، صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.

الخامسة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السادسة: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا.

السابعة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الثَّالِثَةِ.

الثامنة: أَنَّ طَلْبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنَ اللَّهِ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ.

التاسعة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الرَّابِعَةِ.

العاشرية: أَنَّهُ لَا أَضَلُّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ.



- الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنِ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَدْرِي عَنْهُ.
- الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبَعْضِ المَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.
- الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ.
- الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كُفْرُ المَدْعُوِّ بِتِلْكَ العِبَادَةِ.
- الخَامِسَةَ عَشْرَةَ هِيَ سَبَبٌ كَوْنُهُ أَضَلَّ النَّاسِ.
- السَّادِسَةَ عَشْرَةَ تَفْسِيرُ الآيَةِ الخَامِسَةِ.
- السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الأَمْرُ العَجِيبُ، وَهُوَ إِقْرَارُ عِبْدَةِ الأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ المُضْطَرِّ إِلَى اللَّهِ، وَلِأَجْلِ هَذَا يَدْعُوهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.
- الثَّمَانِيَةَ عَشْرَةَ: حِمَايَةُ المصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ وَالتَّأْدِبِ مَعَ اللَّهِ.